

قرار تسجيل فرع جمعية أجنبية رقم (34) لسنة 2025م

وزير الداخلية

استناداً لأحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000م وتعديلاته ولائحته التنفيذية، لا سيما أحكام المادتين (8، 34) منه، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا الآتي:

مادة (1)

تسجيل فرع جمعية التضامن الدولي، ومقرها الرئيس في محافظة رام الله والبيرة، واعتماد طلب تسجيلها واسم ممثلها في فلسطين، في سجل الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية بالدائرة المختصة حسب الأصول.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2025/05/05 ميلادية
الموافق: 07/ ذو القعدة 1446 هجرية

زياد هب الريح
وزير الداخلية